

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة الداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية

لقاء الحكومة مع الولاية

يومي 24 - 25 ديسمبر 2024

مخرجات الورشة رقم 05:

**الخطيط والتسيير العراني المستدام للمدينة:
لضمان بيئة حياة ذات جودة لفائدة المواطنين**

المشرف: السيد والي ولاية عنابة.

المقرر: السيد والي ولاية معسكر.

المساعد الأول: السيد المدير العام لتهيئة وجاذبية الإقليم
(وزارة الداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية)

المساعد الثاني: السيد المديرة العامة للمدينة بوزارة السكن
والعمران والمدينة

السيدات والسادة:

- السيد الوزير الأول؛
- السيد وزير الداخلية، الجماعات المحلية والتهيئة العمرانية؛
- السيدات والسادة أعضاء الحكومة؛
- السيدات والسادة الولاية والولاية المنتدبون؛
- السيدات والسادة ممثلي البرلمان بغرفتيه
- السادة رؤساء المجالس الشعبية الولائية
- السيدات والسادة إطارات الدولة كل بمقامه ورتبته؛
- السيدات والسادة الحضور، أسرة الإعلام.

السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته

مما لا شك فيه، أن لقاء الحكومة/الولاية، الذي ينظم تحت الرعاية السامية لرئيس الجمهورية السيد عبد المجيد تبون، أصبح في عهده سنة حميدة، وإننا نتقدّم إليه بجزيل العرفان والامتنان على إتاحة الفرصة لنا من خلال هذا اللقاء، والذي يتضمن خمس ورشات تطرق لمحاور متعددة، لنخوض عميقاً في جوهر اهتمامات المواطن الذي يوليه السيد رئيس الجمهورية العناية المؤكدة والأولوية المشهودة، للعمل على إيجاد الحلول الناجعة والتمكين لها في حياة المواطنات والمواطنين، مما يعكس حرصه الدائم على تفعيل آليات التشاور وال الحوار البناء لخدمة المصلحة العامة، وتحقيق تطلعات الجزائريات والجزائريين في الحياة الكريمة والرّفاه الاجتماعي.

وإن ورشتنا التي تبني أساساً حول "الخطيط والإدارة المستدامة للمدينة، لضمان إطار معيشي نوعي للمواطنين"، تهدف في عمقها النظري والتطبيقي إلى تحديد الحلول الملموسة، المتماشية

مع رؤية استراتيجية تعطي الأولوية لجودة الحياة والاستدامة فيها مكاناً وزماناً، مادياً وإنسانياً، والإحاطة الاجتماعية الضرورية والمرونة الحضرية.

و هذه الورشة الخامسة والتي نشطّها السيد والي ولاية عنابة، وتضمّ السيد والي ولاية معسكر بصفته مقرر الورشة وبمساعدة المدير العام للتهيئة وجاذبية الإقليم بوزارة الداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية، والمديرة العامة للمدينة بوزارة السكن والمران والمدينة، وثلّة من السيدات والسادة الولاية، الولاية المنتدبين، ممثلي البرلمان بغرفتيه، ممثلي مصالح الأمن والدرك الوطني، الجمارك، رؤساء المجالس الشعبية الولائية ، المدراء العاملون لمختلف القطاعات، إطارات مختلف المؤسسات الوطنية والخبراء، سمحت لنا بتبادل الأفكار والاستماع إلى مختلف الآراء، وقد أثمر النقاش المستفيض، وال الحوار المتعدد الرؤى عن الخلاصات والتوصيات التالية:

إنَّ الجزائر قد كسبت في السنوات الأخيرة معركة السكن تجربةً وخبرةً ودراءة، بيدَ أنَّه يبقى عليها مواجهة تحدي التخطيط الحضري، والإدارة المستدامة القادرَة على ضمان تحوُّلٍ حضري وِفقَ مسارٍ نوعيٍّ وشامل.

فبعدما بذلت الدولة الجزائرية جهوداً هائلةً ومستمرةً لضمان "الحق في السكن للجميع"، ها هي ذي تسعى الآن إلى ضمان "الحق في المدينة للجميع"، من خلال الوصول إلى الخدمات الحضرية، والتنقل الحضري والإطار المعيشي اللائق، مع تجهيزات جواريةٍ كافية ومساحاتٍ خارجيةٍ مهيئةٍ بنوعية، فتكون بذلك مصدراً للرفاية المُرتَجاة والازدهار الذي نبتغيه.

وعليه، كيف يمكن إعادة صياغة التخطيط الحضري؟ وما هي الإدارة الحضرية التي يجب تعزيزها للعمل على خلق إطار

معيشي نوعي وشامل في ظل عدم تطبيق النصوص القانونية والتنظيمية السارية المفعول؟

هذا الأمر يستدعي العمل، أولاً: بشكل استراتيجي لتحقيق العدالة والتوازن الجهوي، وثانياً: التدخل بشكل عملي في الأنسجة الحضرية لتعزيز التجديد الحضري وإعادة استغلال المناطق الحضرية المهجورة.

- إن محاور الإشكالية تتجه نحو وضع تخطيط حضري منظم وإدارة فعالة وشرايكية للمدن بهدف إنتاج جودة الحياة من خلال:
 - ✓ التحكم في التوسيع الحضري باستعمال أدوات تخطيط مستحدثة تعزز الأهداف الاستراتيجية والعملية.
 - ✓ تحسين التنسيق والحكومة على جميع المستويات والأصعدة.
 - ✓ ضمان إطار معيشي نوعي وشامل.

وبناءً على ما تقدم، فإن ورثتنا هذه تهدف إلى تحديد حلول واقعية ملموسة، متماشية مع الرؤية الاستراتيجية التي تمنح الأولوية لجودة الحياة والاستدامة فيها، وتركز على الشمول الاجتماعي والمرؤنة الحضرية، ومن أجل هذا المسعى نلخص التوصيات التي أسفرت عنها، والتي نريدها عمليةً وقابلةً للتجسيد كما يلي:

I. في مجال الحكومة، التسيير المحلي والديمقراطية التشاركية:

1- من الضروري التأكيد على أنه يستحيل على الجماعات المحلية أن تواصل في مساعها الحالي الذي قوامه التسيير المباشر للمرفق العام، نظراً لعدم قدرتها على ذلك، بالنظر لعدد مهامها وصلاحياتها، ويعكس هذا وضعية الجماعات الإقليمية التي تسجل (في مجال تسيير الفضاء العمراني والبيئي بوجه عام) عدم

التحكم في جمع القمامه، غياب المساحات الخضراء، انطفاء وتدھور الإنارة العمومية، تدهور الإطار المبني.

وعليه، فإن تفویض اختصاص تسيير المرفق من الضروري أن يصبح إلزاميا لدى جميع الجماعات الإقليمية من خلال إنشاء مؤسساتٍ ولائية، وعند الاقتضاء بلدية، للتکفل بتسییر المساحات الخضراء، وتحديد إستراتيجية لحماية وتأمين هذه المساحات وفق القانون 06-07 المتعلق بقواعد تسيير وحماية وتطوير المساحات الخضراء، وذلك تنفيذاً لتعليمات السيد رئيس الجمهورية التي أسداها في خطابه الافتتاحي في لقاء الحكومة مع الولاة.

2- نجاح أيّ سياسة مرهونٌ بصفة تامة بانخراط المواطنين واندماجهم في تنفيذها، وإنما فماليها هو المستوى النظري الذي لا مجال لتطبيقه. لذلك فإنّ المواطن ينبغي أن يكون جزءاً من السياسة والتخطيط الحضري، وهذا الأمر يعني بالدرجة الأولى ويعني حاضرها ومستقبلها، وعليه فإنّ تمرير السياسات يتمّ عن طريق الفضاءات التشاركية والاتصال الدائم مع المواطن.

3- من الضروري إنشاء المجالس التشاورية والتشاركية على مستوى الجماعات الإقليمية وعلى مستوى الأحياء في المدن الكبرى، يكون الهدف منها هو إبلاغ المواطن بكافة المبادرات العمرانية الهدافـة إلى ضمان التنمية المستدامة، وجعله يندمج فيها بصفة فعلية، بما في ذلك المساهمة المالية، لأنّ هذه البرامج والسياسات إنما تمّ اعتمادها لخدمته. كما ينبغي أن يتم وضع منصاتٍ رقمية خاصة بالمواطنين الهدف منها ترقية السلوك التشاركي لديهم، والتحاور فيما بينهم ومع المسؤول خدمة لحيّ أو المدينة، وعليه نقترح تعميم فكرة إنشاء "لجنة المدينة" تماشياً مع تعليمات السيد رئيس الجمهورية.

II. في مجال التّعمير ومراقبة التّوسيع العماني:

4- بعد عقود من الشّروع في تطبيق القانون 90-29 المؤرخ في 01 ديسمبر 1990 المتعلق بالتهيئة والتّعمير، المعدل والمتمم، وكذا المرسومين التنفيذيين رقم 91-177 و 91-178 المؤرخين في 28 ماي 1991 المحددين لإجراءات إعداد المخطط التّوجيي للتهيئة والتّعمير ومخطط شغل الأراضي والمصادقة عليه، وجدت الجماعات المحلية نفسها أمام واقع ميداني قوامه ما يلي:

- ✓ تسبّب هذه المخططات بما في ذلك المساحات المسمّاة: "مساحات التّعمير المستقبلي".

- ✓ إنتاج منظومة عمرانية تفتقد إلى عناصر الجمالية والاتساق في المستويات المرخصة بما فيها التجهيزات العمومية والأحياء السكنية.

- ✓ عدم التّحكم في البناء غير الشّرعي، وعليه تشوّهت محيبطات المدن ببنایات ليست لها أية قيمة عمرانية، وفي أحسن الأحوال بنایات غير مكتملة.

- ✓ تسبّب المناطق القابلة للتّعمير بفعل محاصرتها بأراضٍ ذات طابع فلاحي أو غابي مما حال دون إجراءات دراسات التّوسيع والمراجعة.

وعليه بات من الضروري:

- ✓ مراجعة التّصور العام لإنجاز أدوات التّعمير، بما يضمن التّنويعية في مجال العمران، يرتكز المقترح على إيجاد آلياتٍ تنظيمية لتهيئة الإطار المبني الحالي والناتج عن تنفيذ أدوات التّعمير الساربة المفعول) المخطط التّوجيي للتهيئة والتّعمير ومخطط شغل الأراضي).

✓ حصر النقائص ومعالجتها لتحسين وضعية هذا الإطار المبني، وذلك بتحسين الموجود.

✓ إيجاد آليات تنظيمية لإنشاء الأقطاب الحضرية الجديدة، التي تسمح باستيعاب أعداد كبيرة من السكّنات بمختلف صيغها، تلّحق بالمدن أو التّجمعات السكّانية لتفادي تسبّب أدوات التّعمير، وحماية الأراضي الفلاحية والغابية.

هذه الآليات تذهب باتجاه توزيع أكثر توازناً للكثافة السكّانية الوطنية، التي تستقر في شريط ساحلي وشبه ساحلي، بالمقابل تكاد تخلو مناطق الهضاب والجنوب من السكان.

✓ إيجاد آلياتٍ تنظيمية لإنشاء الأقطاب الحضرية الجديدة التي تسمح باستيعاب أعدادٍ كبيرةٍ من السكّنات بمختلف صيغها، تلّحق بالمدن أو التّجمعات السكّانية الحالية لتفادي تسبّب أدوات التّعمير، وحماية الأراضي الفلاحية والغابية.

وفي هذا المسعى من اللازم اللجوء إلى رفع مستويات البناء عمودياً على مستوى التّجمعات السكّانية للتصدي لمشكل ندرة العقار الحضري العمومي.

من الضروري مواصلة المجهود إلى غاية القضاء على جميع البيوت القصديرية، والبنيات الهشة والمساكن ذات البناء الجاهز، والتي استهلكت تماماً في مدارها الزمني وأصبحت تشكل خطراً على ساكنيها.

5- تفعيل آلية متابعة عمليات إتمام البناء وإنهاء إنجازها، لاسيما الجوانب المتعلقة بالواجهات والطلاء الخارجي للحفاظ على جمالية المدن والأحياء، من خلال التعليمية رقم 02 المؤرخة في 21 فيفري 2016، بالإضافة إلى عادة

الاعتبار للحظيرة السكنية، مع ضبط آلياتٍ واضحةٍ لتسهيل الأجزاء المشتركة، في ظل الاعتداءات العديدة المسجلة من لدن شاغلي السكّنات لاسيما: تعديل الواجهات، وتعليق

الهوائيات، وأجهزة التكيف، وخزانات المياه ونشر الغسيل . كلّ هذه المظاهر السلبية من الضروري التصدي لها من خلال استصدار آليات تنظيمية تسمح بفرض المزيد من الانضباط في السلوك الفردي والجماعي لشاغلي السكنات.

كما يقترح إعادة الاعتبار لمهمة الحجابة على مستوى العمارت والمساكن الجماعية لحفظ على حرمتها ونظافتها، من خلال استحداث آليات تنظيمية لضبط كيفية ممارسة المهنة والتکفل بالعاملين في مجالها.

6- ضبط عملية مطابقة البناء وإجراء تقييم شامل للنتائج المحققة في مجال تطبيق أحكام القانون 15-08 المؤرخ في 20 جويلية 2008 المتعلق بمطابقة البناء وإتمام إنجازها. وعوض التمديد المتكرر لهذا القانون، فإنه يقترح إصدار آليات جديدة لدراسة البناءات التي تحتاج إلى تسوية والتي شيدت حتى بعد سنة 2008 لتعيم مجال التسوية، لا اعتبارها راشف من روافد التحصيل.

7- إنّ المرسوم التنفيذي رقم 55-22 المؤرخ في 02 فيفري 2022، المحدد لشروط تسوية البناءات غير المطابقة لرخصة البناء، والذي يعتبر استمرار لمسار تسوية البناءات، لم يحقق الأهداف المرجوة منه كاملة، حيث يواجه بعض العزوف من لدن المواطنين بفعل ارتفاع أسعار غرامات التسوية، وهو ما يجعل ضرورة إعادة النظر في مبالغها عاماً هاماً

لإحاطة هذا النص القانوني بالمزيد من عوامل النجاح.

8- مهما بلغت مستويات فعالية الإجراءات التنظيمية التي أوكلت لها مهمة مكافحة البناءات غير الشرعية، سيما تلك المحددة بموجب المادة 76 مكرّر من القانون رقم 05-04 المؤرخ في 14 أوت 2004، المعدل والمتمم للقانون رقم 29-90 المؤرخ في 01 ديسمبر 1990 المتعلق بالتهيئة والتعهير، فإن التنسيق بين الفاعلين في العملية (شرطة العمران، مفتشو التعهير، أعوان

البلدية وموظفو إدارة التعمير) ، ما يزالُ بحاجةٍ إلى إعادة النظر ، حيث من الضروري ضبطُ صلاحياتِ التدخلِ لدى كل جهة معنية بمسار المراقبة. ومهما يكن من أمر ، فإن التجربة الميدانية أثبتت أن شرطة العمران هي من أكبر الأسلال نجاعةً في مكافحة هذه الظاهرة التي ما فتئت تتوسع ، رغم كل المحاذير القانونية والتنظيمية لاسيما ما جاء به القانون 18-23 المتعلق بحماية أراضي الدولة.

وعليه يقترح إحاطة هذه الفئة بالمزيد من العناية من خلال: حسن اختيارها ، تكوينها المتواصل ، ومنحها وسائل العمل من سيارات وتجهيزات المراقبة... وغيرها ، مع تحديد الاختصاصات الإقليمية لكل وحدة شرطةً ودركا ، وتوضيح آليات التنسيق بينها وبين بقية المتدخلين في مجال معينة مخالفات التعمير.

9-بالنظر لتعقد مشكل البناء غير الشرعي ، والتي لم تنجح الإجراءات ، بما فيها الردعية ، في وقف الظاهرة ، فإن استصدار أحكام قانونية وتنظيمية جديدة أصبحت تفرض نفسها للذهاب إلى أبعد مدى في مكافحة الظاهرة بل وتجريمها بكل أطراها ومكوناتها:

ـ كل من يقوم بالبناء دون ترخيص ، فوق أرضه أو فوق أرض الغير أو فوق الأراضي العمومية.

ـ كل إداري يمنح ترخيصاً للبناء خارج الأطر القانونية والتنظيمية المعمول بها ، أو يسمح بإقامة أشغال فوق الإقليم الذي يسيره.

ـ كل مهندس يقوم بإعداد مخططات بناء خارج الإجراءات المعمول بها.

ـ كل مقاولٍ أو بناء يقوم بإنجاز أشغال دون تراخيص قانونية.

10- إن الأوعية العقارية بالمناطق الريفية تم استهلاكها بشكل يكاد يكون كاملا في بعض البلديات، فأصبح تجسيد برامج البناء اليفي معقداً خاصة في الولايات الشمالية التي تعرف ندرة في العقار.

من هذا المنطلق تم التوجه نحو طلب العودة إلى صيغة الريفي المجمع في الولايات الشمالية، وعدم حصرها في ولايات الجنوب والهضاب العليا، غير أن البحث عن أنساق عمرانية جديدة للتکفل بالطلب العمومي على السكن في المناطق الريفية، هو الحل الأمثل لتمكين الريف الجزائري من الحصول على صيغ سكنية تتيح له أن يسترجع الجمالية العمرانية، وأن يحافظ على هويته بعيداً عن جميع أشكال تبديد العقار.

11- مراجعة أحكام القانون 29-90 المؤرّخ في 01 ديسمبر 1990 المتعلق بالتهيئة والتعمير المعدل والمتمم، وكذا القانون رقم 06-06 المؤرّخ في 20 فيفري 2006، المتضمن القانون التوجيهي للمدينة، وكل النصوص التي تدور في فلكها سواء أكانت تشريعية أو تنظيمية، بما فيها القانون رقم 19-01 المؤرّخ في 12 ديسمبر 2001 المتعلق بتسهيل التفانيات، مراقبتها وإزالتها.

12- هذا التغيير الذي أصبح يفرض نفسه، تماشيا مع التطورات السريعة والهائلة التي يعرفها قطاع التعمير والبيئة عموما على الصعيد العالمي ومع أهداف التنمية المستدامة التي أعدتها الأمم المتحدة سنة 2015 وصادقت عليها الجزائر.

13- فالتحول الذي تعرفه المدن والتجمعات السكانية الكبيرة وبشكل سريع من خلال الهجرة الداخلية، أدى إلى تراجع نسب توزيع الساكنة في المناطق الريفية التي لم تعد تضم سوى 29% من النسبة العامة للسكان، رغم الإجراءات التحفيزية المتخذة من طرف الدولة لتنبيتهم في أماكن إقامتهم، مما يجعل ضرورة النجاح في تسهيل المدينة بأبعادها العمرانية والبيئية تحديا من الواجب رفعه.

وعليه، فمراجعة الإطار القانوني ينبغي أن تجد الإجابات على كل الإشكالات التي طرحتها التطورات الكبيرة للفضاءات العمرانية.

14- خلق آليات تمويل مكيفة: من خلال استحداث قروض بنسب فوائد مدعاة أو منخفضة وتقديم إعانت موجهة لمالكي البناءيات غير المكتملة بغرض إنهاء أو استكمال إنجازها، مع العلم أن هذا التمويل يجب أن يخضع لشروط العرمان.

15- وضع آليات التمويل الذاتي من طرف المالكين (أفراد أو جماعات من أجل إعادة تأهيل البناءيات).

15- وضع إطار قانوني خاص بعمليات إعادة الإسكان في إطار القضاء على السكن الهش، أو تعديل المرسوم التنفيذي رقم 08-142، المؤرخ في 11 ماي 2008 الذي يحدد قواعد منح السكن العمومي الإيجاري.

16- إعادة النظر في المرسوم التنفيذي 55-16 المؤرخ في 01 فيفري 2016، المحدد لشروط وكيفيات التدخل في التسييج العمراني القديم.

17- إعداد إطار قانوني ينظم العرمان التجاري.

18- تنظيم حملات توعوية وتحسيسية واسعة لفائدة أصحاب البناءيات غير المنتهية للإسراع في تسوية وضعيتها في إطار القوانين السارية المفعول.

19- تجسيد رقمنة عقود التعمير على عدة مستويات من خلال منصات توضع تحت تصرف المواطن، وجميع الفاعلين في مجال استصدار عقود التعمير، وتسمح لكل طالب بمتابعة مسار معالجة ملفه، انطلاقاً من تاريخ إيداع طلبه إلى غاية دراسته من قبل الشباك الوحد، وتبلغه الإلكتروني بالقرار المتخذ إزاء طلبه.

III. في مجال إعادة الاعتبار للمباني القديمة والتراث المعماري:

- 20- من الضروري الإشارة إلى أن الأولوية الرئيسية للمدن الكبرى على المستوى الوطني، ذات القيمة الثقافية والتاريخية، التي أصبحت اليوم في وضعية متدهورة، مما يستدعي تكفلاً جاداً بها على جميع المستويات من خلال:
- ✓ تصنيف درجة الخطر الذي تشكله، بإشراك الهياكل التقنية المختصة في مجال صلابة البناءات CT، وعلى ضوء ذلك يتم اتخاذ الإجراءات التي تفرض نفسها، سواء عن طريق هدم تلك البناءات واسترجاع أو عيتها العقارية، مع اقتراح تدابير كفيلة بوضع اليد عليها وتنميتها التصرف فيها بعد الهدم في حالات الملكية المشتركة بسند من السكن إثر الترحيل.
 - ✓ الخاصة أو التكفل بترميمها بصفة سليمة يراعى فيها الحفاظ على هويتها العمرانية الأصلية، من خلال تخصيص برامج هامة لهذا الملف.
 - ✓ إحداث الآليات التنظيمية لتفادي الوضعيات المعقّدة ميدانياً، والمرتبطة بتنوع الورثة لهذه البناءات المشوّهة للمنظر العام في المدن، والتي تخلي ملوكها عن التكفل بترميمها لأسباب عديدة، وكل هذا من خلال إصدار نصوصٍ تنظيمية تكفل للدولة الحلول محل المواطن عندما يتعلق الأمر بالحفاظ على الأرواح بعيداً عن الخلافات بين الورثة.

- 21- تثمين وحماية التراث المعماري للمرآكز التاريخية بما فيها الصحراوية (القصور) من خلال مختلف عمليات التأهيل وإعادة الترميم.

IV. في مجال الاستدامة و الصمود الحضري، المدن الخضراء و جودة المدينة:

- 22- وضع مؤشرات لمدن مستدامة وقدرة على الصمود مع إعداد تقرير سنوي حول التنمية المستدامة والاقتصاد التدويري.
- 23- وضع دليل المدينة الخضراء وتنمية البيئة التحتية الخضراء.
- 24- إنشاء مرآكز مدمجة لتنمية النفايات، الهدف منها استرجاع

النفايات القابلة للرسكلة، حيث إن نسبة الاسترجاع حاليًا لا تتعذر 10% على المستوى الوطني.

25- إنشاء مؤسسات عمومية أو خاصة لمعالجة النفايات الخاصة لاسيما الخطيرة منها، حيث لا تتوفر بلادنا على ثقافة التخلص من هذه النفايات.

26- تنويع تقنيات معالجة النفايات عن طريق فتح المجال أمام الفرز الانتقائي، والتسميد الترمي (Incineration).

27- إعداد ميثاق للمساحات العامة (المساحات الخارجية للمباني)، يشمل المواد، الألوان، الأثاث الحضري، الإنارة العامة، إزالة الهوائيات الفضائية، وضبط مكيفات الهواء طبقاً لميثاق مدينة الجزائر العاصمة.

28- إعداد مخططات ودراسات لمجابهة وحماية المدن من المخاطر الكبرى (فيضانات، زلزال، انزلاق التربة... إلخ) وخاصة الأنسجة العمرانية القديمة.

29- ضرورة الأخذ يعين الاعتبار ذوي الاحتياجات الخاصة في مختلف مشاريع التهيئة العمرانية والمعمارية.

V. في مجال المدن الذكية:

30- التسييرُ الذكيُّ للمدينة هو مجازة والتجاوب مع التطورات الحاصلة على الصعيد العالمي في مجال تسيير المدن والتجمعات السكانية الكبرى، بهدف تحسين ظروف معيشة المواطنين بفضل استعمال التكنولوجيات الإعلامية والاتصالية، عبر الأسس التالية:

✓ الهياكل وشبكاتها ذات التدفق العالي، أنظمة الإعلام الجغرافية SIG، كاميرات المراقبة، (Reseaux interlignes) الشبكات البنية.

✓ النقل الحضري من خلال نظام ذكي للنقل العمومي: الحافلة، الترامواي، الميترو، السيارات الكهربائية ومحطات شحن

بطارياتها، أنظمة مقاسمة لفضاءات السير بين الدرجات والسيارات والتسخير الذكي لحركة المرور.

المصالح العمومية: الإنارة العمومية الذكية، التسخير الذكي للنفايات، نظام الأمان العمومي، نظام الصحة الرقمية ومنصة مشاركة المواطن.

هذه الأسس هي محاور التصور المستقبلي لتسخير المدن، والذي قوامه منظومة شريعية تنظيمية، آليات ميدانية تنفيذية واندماج كلي و مباشر للمواطن من خلال الالتزام بمقتضيات العصرنة وتحمل تبعاتها قصد التمكّن من الاستفادة من مزاياها.

لذلك فإن التغيير المنتظر على المستوى التشريعي والتنظيمي ينبغي أن يأخذ هذا المفهوم بعين الاعتبار، وأن يستلهم أفكاره ومعطياته من تجارب البلدان التي بلغت مستوياتٍ كبيرةً في مجال التسخير الذكي للفضاءات العمرانية.

VI. في مجال التكوين، التوعية والتحسيس:

31- يقتضي الأمر كذلك مراجعة منظومة التكوين على مستوى الجامعات ومراكز التكوين المهني، بإدراج مكثف لمفاهيم التربية البيئية في النظام الدراسي لرفع درجة الوعي الاجتماعي، تماشيا مع الطلب الذي يحدثه التحول المطلوب لمفهوم تسخير المدن، وعلى الموارد البشرية المؤهلة، على مستوى المدارس الوطنية والجامعات.

32- تكريس الثقافة البيئية في أوساط المواطنين لاسيما شريحة الشباب، من خلال استهدافهم على مستوى المؤسسات التربوية وCentres التكوين المهني والمعاهد والجامعات مع تلقيهم المبادئ البيئية وإنشاء النوادي الخضراء. بالإضافة إلى تشجيع وتنمية البحث العلمي في إطار إنجاز مشاريع في المدن الكبرى، مع

وختاماً، تهدف هذه التوصيات العملية إلى جعل الإداره الحضرية أداةً متكاملةً وحديثةً وشاملةً، وذلك من خلال الجمع العقلاني بين الصراامة القانونية والابتكار التقني والمشاركة المواطناتية القادرة على الاستجابة للتحديات الحالية، وما أكثرها، مع توقع الاحتياجات المستقبلية، ليكون الهدف النهائي من كل ذلك تقديم مدنٍ مستدامةٍ ومرنةٍ للمواطنات والمواطنين، تليق بهم وبالتطورات الوطنية، من أجل تنميةٍ متوازنةٍ ومتناهيةٍ ومنتجةٍ خلاقةٍ.